

التعليق على فتح المجيد شرح كتاب التوحيد (22) لمعالي الشيخ

صالح آل الشيخ - عقيدة - كبار العلماء

صالح آل الشيخ

المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ صالح بن عبدالعزيز بن محمد بن ابراهيم بن عبداللطيف ال الشيخ شروحات كتب الشيخ محمد بن عبدالوهاب رحمه الله شرح كتاب فتح المجيد. [الدرس الثاني والعشرون - 00:00:00](#)

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين قال رحمه الله تعالى باب من اطاع العلماء والامراء في تحريم ما احل الله او تحريم ما حرم الله. فقد اتخذهم اربابا من دون الله - [00:00:18](#)

وقال ابن عباس رضي الله عنهما يوشك ان تنزل عليكم حجارة من السماء. نعم. اقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تقولون قال ابو بكر وعمر وقال الامام احمد رحمه الله تعالى عجت لقوم عرفوا الاسناد وصحته ويذهبون الى رأيت - [00:00:37](#)

والله تعالى يقول فليحذر الذين يخالفون عن امره ان تصيبهم فتنة او او يصيبهم عذاب اليم. اتدري ما الفتنة؟ الفتنة الشرك لعله رد بعض قوله ان يقع في قلبه اذا رد بعض قوله ان يقع في قلبه شيء من الضيق فيهلها - [00:00:57](#)

حاتم رضي الله عنه انه سمع انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ هذه الاية اتخذوا احبارهم ورهبانهم اربابا من الحمد لله والمسيح ابن مريم وما امروا الا ليعبدوا الها واحدا. لا اله الا هو سبحانه عما يشركون - [00:01:17](#)

فقلت له انا لسنا نعبدهم قال اليس يحرمون ما احب الله؟ قال فتلك عبادتهم رواه احمد والترمذي وحسنه فيه مسائل الاولى تفسير اية النور الثانية تفسير اية براءة الثالثة التنبيه على معنى العبادة التي - [00:01:37](#)

كرهها علي الرابعة تمثيل ابن عباس بابي بكر بابي بكر وعمر وتمثيل احمد بن سفيان الخامسة تغير الاحوال الى هذه الغاية حتى صار عند الاكثر عبادة الرهبان هي افضل الاعمال - [00:01:57](#)

وتسمى الولاية وعبادة نعم الولاية وعبادة الاحبار هي العلم هي العلم والفقه ثم تغيرت الحال الى ان الى ان الى ان عبد من دون الله من ليس من الصالحين. وعبد بالمعنى الثاني من هو من الجاهلين. قوله - [00:02:13](#)

اطاع العلماء والامراء في شهر ما احل الله لهم او تحريم ما حرم الله. فقد اتخذهم اربابا من دون الله. لقوله تعالى اتخذوا احبارهم ورهبانهم اربابا من دون الله. والمسيح ابن مريم وما امروا الا ليعبدوا الها واحدا لا اله الا هو سبحانه - [00:02:33](#)

وتقدم تفسير هذا في اصل المصنف رحمه الله تعالى عند ذكر حديث ابي بن حاتم رضي الله عنه قوله وقال ابن عباس رضي الله عنهما يوشك ان ان تنزل عليكم ان تنزل يوشك ان تنزل عليكم تجارة من السماء - [00:02:53](#)

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقولون قال ابو بكر وعمر اقولها رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقولون قال ابو بكر وعمر قوله يوشك بضم اوله وكسر الشين المعجمة اي يقرب ويسرع وهذا القول من ابن عباس رضي الله عنهما جواب - [00:03:13](#)

قل لمن قال له ان ابا بكر وعمر رضي الله عنهما لا يريان التمتع بالعمرة الى الحج ويريان ان كالحج افضل او ما هو معنى هذا؟ وكان ابن عباس يرى ان التمتع بالعمرة الى الحج واجب. ويقول اذا طاف بالبيت - [00:03:33](#)

ما بين الصفا والمروة سبعة اشواط فقد حل من عمرة هشام ابي بحديث سراقبة بن مالك رضي الله عنه حين امرهم النبي صلى الله عليه كل ما يجعلها عمرة ويحل اذا طافوا بالبيت وسعوا بين الصفا والمروة وقال سراقبة يا رسول الله العامنا هذا ام - [00:03:53](#)

وقال بل للابد والحديث في الصحيحين وحينئذ فلا عذر لمن استفتى ان ينظر لمن استفتى ان ينظر في مذاهب العلماء دل به كل امام

ويأخذ من اقوالهم ما دل عليه الدليل. اذا كان له ملكة يقدر بها على ذلك. كما قال تعالى فان تنازعتهم في شيء - [00:04:13](#)
فردوه الى الله والرسول وردوه الى الله والرسول ان كنتم تؤمنوا بالله واليوم الآخر. ذلك خير واحسن تأويلا. وللبخاري وغيرهما ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال لو استقبلتم من امر ما استدبرتم ما اهديت ولولا ان معي الهدى لاحللت هذا لفظ البخاري - [00:04:33](#)
في حديث عائشة رضي الله عنها ولفظه في حديث جابر افعلوا ما امرتكم به فلولا اني سقت الهدى لفعلت مثل الذي امرتكم في
حادثة تؤيد قول ابن قول ابن عباس وبالجملة فلماذا قال ابن عباس لما عارضوا الحديث برأي ابي بكر وعمر برأي ابي بكر وعمر رضي
الله عنهما - [00:04:53](#)

يوشك ان تنزل عليكم حجارة من السماء. الحديث. وقال الامام الشافعي رحمه الله تعالى اجمع العلماء على انه استبان الشوط قال
وقال هشام الان جيب القول جيب القول شوف كمل. وقال الامام الشافعي رحمه الله تعالى اجمع العلماء على ان من استباعت له سنة
رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:05:13](#)

لم يكن له ان يدعها لقول احد. هذا كلام الشافعي. وقال الامام ما لك رحمه الله تعالى. نعم. ما منا الا راد ومردود عليه. الا صاحب هذا
القبر صلى الله عليه وسلم وكلام الائمة في هذا المعنى كثير. وما زال العلماء رحمهم الله تعالى يجتهدون في الوقائع ومن -

[00:05:42](#)

طاب منهم فله اجران ومن اخطأ فله اجر كما في الحديث. لكن اذا استبى لهم الدليل اخذوا به وتركوا اجتهادهم. واما ازالا اما اذا لا
يلفهم الحديث او لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم عندهم فيه حديث او ثبت وله معارض او مختص ونحو ذلك. فحينئذ
يسوق الامام - [00:06:02](#)

وان يجتهد وشيعة الائمة الاربعة الاربعة رحمهم الله تعالى انما كان طلب الاحاديث ممن هي عنده باللقح باللغة. نعم. باللقى والسماع
الرجل في طلب الحديث الى الانصار عدة سنين. ثم اتى الائمة الاحاديث ورووها باسانيدها. وبينوا صحيحها - [00:06:22](#)
من حسننها من ضعيفها والفقهاء وصنفوا في كل مذهب وذكروا حلي المجتهدين. وسوي الامر على طالب العلم وكل امام يؤذن في
الحكم بدليل عنده وفيه كلام ابن عباس رضي الله عنهما ما يدل على انهم بلغه الدليل فلم يأخذ به. تقليدا لامامه فانه يجب الانكار
عليه بالتغليب - [00:06:42](#)

لمخالفته الدليل وقال الامام احمد رحمه الله تعالى حدثنا احمد ابن عمر البزار حدثنا قال حدثنا زياد ابن ايوب قال حدثنا ابو عبيدة
الحداد عن ابن عباس قال ليس منا احد الا يؤخذ من قوله ويذاع وهو يدع غيرا ويودع ويودع نعم - [00:07:02](#)
ويدافع ايضا النبي صلى الله عليه وسلم وعلى هذا فيجب الانكار على من ترك الدليل لقول احد من العلماء كائنا من كان ونصوص
الائمة على هذا وانه لا يسوغ التقليد الا في مسائل اجتهاد التي لا دليل فيها يرجع اليه من كتاب ولا سنة. فهذا هو الذي عنه بعض
العلماء علماء بقوله - [00:07:22](#)

لا انصار في مساجدها لان من خالف الكتاب والسنة فيجب الرد عليه. كما قال ابن عباس والشافعي ومالك واحمد وذلك مجمع عليه
كما اتقدم في كلام الامام الشافعي رحمه الله تعالى قوله وقال الامام احمد رحمه الله تعالى بسم الله الرحمن الرحيم ان الحمد لله
نحمده - [00:07:42](#)

ونستعينه ونستغفره ونتوب اليه ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له
واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبد الله ورسوله وصفيه وخليته - [00:08:02](#)
صلى الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا الى يوم الدين اما بعد فهذا الباب ترجمه امام هذه الدعوة لقوله باب من اطاع
العلماء والامراء في تحريم ما احل الله او - [00:08:23](#)

تحليلي ما حرم الله فقد اتخذهم اربابا من دون الله ورعى فيه ما جاء في اية براءة لانها فيها ذكر الربوبية حيث قال جل وعلا اتخذوا
احبارهم ورهبانهم اربابا من دون الله - [00:08:41](#)

والمسيح ابن مريم والاية فيها ذكر الاحبار والرهبان وهم العلماء والعباد واذاف الشيخ بالترجمة ذكر الامراء لان الامراء في العصر

الاسلامية صار منهم نوع الزاما للناس بما يخالف السنة وما يخالف ما جاء في القرآن - [00:09:00](#)

وكلام النبي صلى الله عليه وسلم فمن اطاعهم في ذلك تحريم تحريم الحلال وتحليل الحرام فقد اتخذهم اربابا سبب ذكر الربوبية هنا دون الالهية ان الربوبية فيها ان الرب هو الذي خلق ورزق - [00:09:35](#)

وهو السيد الذي يتفرق في ملكه ومن كان كذلك فهو المطاعم ها؟ الطاعة من اثار ربوبية الله جل وعلا على خلقه يعني وجوب طاعة الله جل وعلا هذا لكونه سبحانه وتعالى ربا لكونه هو الذي خلق الخلق وهو الذي انشأهم ورزقهم - [00:10:05](#)

وهو الذي يملكهم ويتصرف فيهم كيف يشاء فاذا لما كان امره نافذ فيهم لما كان امره نافذا فيهم فهم يجب عليهم ان يطيعوه وحده جل وعلا اذ لا رب لهم سواه - [00:10:34](#)

واية براءة فيها ذكر الربوبية والالوهية. قال سبحانه اتخذوا احبارهم ورهبانهم اربابا من دون الله. والمسيح ابن مريم وما امروا الا ليعبدوا الها واحدا فذكر الالوهية بعد ذكر الربوبية وسبب ذلك ان الربوبية والالوهية - [00:10:53](#)

من الالفاظ التي اذا اجتمعت تفرقت واذا تفرقت اجتمع الربوبية تدل على الالهية باللزام بدلالة اللزوم والالهية تدل على الربوبية بدلالة التضمن لهذا اذا اطلقت الربوبية الالهية واذا اطلقت الالوهية تضمنت الربوبية. وهذا كقوله جل وعلا ولا يأمركم ان تتخذوا

الملائكة والنبیین - [00:11:23](#)

اربابه فيأمركم بالكفر بعد ان انتم مسلمون اولئك اتخذوا الملائكة الهة واتخذوا بعض النبيين الهة وعبر او ذكر لفظ الربوبية لان لفظ الربوبية اذا افرد فان اهو يدخل فيه الالهية لدلالة اللزوم. كما ان الالهية اذا افردت دخلت فيها الربوبية دلالة - [00:12:05](#)

تضمن فقول القائل لا اله الا الله فيه توحيد لله جل وعلا في الوهيته ويتضمن ذلك انه او موحد لله جل وعلا في ربوبيته اذا قال لا رب لنا سوى الله جل وعلا فان ذلك يستلزم منه - [00:12:41](#)

ويلزم منه انه انما يعبد الله وحده دون ما سواه. ولهذا في القرآن كثيرا ما يحتج على المشركين بعدم التزامهم بهذا اللازم. فيقرون بالربوبية ولا يلتزمون بالالهية يقرون بان الله جل وعلا هو الخالق الرازق المحي المميت الذي يدير ولا يجار عليه. سيد المتصرف في

ملكه الذي له الملكوت وحده - [00:13:05](#)

وله نفوذ الامر وحده ومع ذلك لا يوحده في عبادته فلم يجعلوا الربوبية مستلزمة بالالهية يعني ما قادهم توحيدهم في الربوبية او في اكثر افراد الربوبية الى ان يوحدوا الله في الالهي - [00:13:36](#)

فاذا من اطاع العلماء والامراء في تحريم ما احل الله او تحليل ما حرم الله فقد اتخذهم اله وسع لهم ارباب والمعنى واحد لان عبادتهم داخله في معنى الالهية - [00:13:57](#)

والطاعة متفرعة عن الربوبية. فاحد المعنيين يقود الى الاخر كما اسلم يأتي بيان الضوابط في ذلك في موضعه عند شرح حديث عدي بن حاتم ان شاء الله تعالى ذكر الشيخ رحمه الله اثر ابن عباس قال وقال ابن عباس - [00:14:22](#)

رضي الله عنهما يوشك ان تنزل عليكم حجارة من السماء. اقول قال رسول الله وتقولون قال ابو بكر وعمر وهذا الاثر مروى بهذا اللفظ باسناد صحيح واسناده موجود ذكره شيخ الاسلام ابن تيمية - [00:14:49](#)

وغيره من رواية الامام احمد وكأنه في كتاب طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم للامام احمد وهذا الكتاب كان موجودا ولكنه اليوم انما وقف على اوراق منهم جعلت في اخر احدي الطبقات لمسائل عبدالله للامام احمد - [00:15:09](#)

كتاب طاعة الرسول صدره الامام احمد بالمواضع التي زادت على الثلاثين التي امر الله جل وعلا فيها التي امر الله جل وعلا بها في القرآن ان يطاع الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:15:35](#)

وطاعة الرسول عليه الصلاة والسلام فرض واجب لانه لم يأتي بشيء من عنده عليه السلام وانما هو مبلغ عن الله ومرسل من عند الله جل وعلا واذا اجتهد عليه الصلاة والسلام فان اجتهاده - [00:15:55](#)

اما ان يقر عليه او لا يقر عليه مر عليه فيكون شرعا لان الله جل وعلا يقره على ذلك ولا يقر عليه ويرد ما اجتهد فيه عليه الصلاة والسلام كما - [00:16:14](#)

اجتهد في اثار بدر وغير ذلك اذا فما يقوله النبي عليه الصلاة والسلام هو وحي من الله جل وعلا. وقد قال حسان بن عطية احد التابعين كان جبريل ينزل على رسول الله صلى الله عليه - [00:16:29](#)

وسلم بالسنة كما ينزل عليه بالقرآن وهذا المعنى صحيح لما دل عليه حديث صحيح في فيه قول النبي صلى الله عليه وسلم الاوان ما حرم رسول الله كما حرم الله يعني كالذي حرمه الله جل وعلا - [00:16:52](#)

وقوله قول ابن عباس يوشك ان تنزل عليكم حجارة من السماء اقول قال رسول الله وتقولون قال ابو بكر وعمر هذه قالها لما عليه في مسألة التمتع في الحج كان ابن عباس يرى وجوب ذلك ويحتج عليه في حديث النبي صلى الله عليه وسلم - [00:17:18](#)

وابو بكر وعمر رضي الله عنهما كانا يريان الحج ويقولان الافراج بالحج افضل من تمتع والنبي صلى الله عليه وسلم كان قارنا بحدته لولا انه ساق الهدي لفسخ القران الى عمرة فصار متمتعا بالعمرة - [00:17:43](#)

الى الحج وقوله لو استقبلت من امري ما استدبرت يدل على ان التمتع هو افضل الانساب وابو بكر وعمر رضي الله عنهما وايضا جمع من الصحابة رأوا ان الافراد افضل - [00:18:07](#)

وذلك حتى لا يخلو البيت من المعتمرين والله جل وعلا جعل البيت مثابة للناس يعني يتوبون اليه وعمارة البيت في الطواف وبالسعي بين الصفا والمروة من العبادات العظيمة التي يحبها الله جل جلاله - [00:18:31](#)

رأى ابو بكر وعمر رضي الله عنهما وجمع ايضا غيرهم غيرهما رأوا ان الاكتفاء بالتمتع يجعل الناس يكسبون في سنة برحلة واحدة الى بيت الله يعتمرون فيها ويحجون ويتركون البيت في بعض السلف - [00:18:57](#)

فلا يقصدونه ولا يهتمونه بالعمرة هذا فيه اخلاء ببيت الله الحرام من قاصديه. اذا توفي بتمتع والناس منازلهم تباعدت فتحت البلاد وصار الناس يبعدون عن بيت الله الحرام لهذا كان رأي ابو بكر وعمر واجتهاد اجتهادا بما يناسب حال الناس. وبما يحقق القصد الشرعي - [00:19:19](#)

من كثرة ورود الناس على بيت الله الحرام وابو بكر وعمر رضي الله عنهما لم يجعل السفر لم يجعل الافراد افضل مطلقا وانما قالوا ان الافراد افضل لانه يأتي بعمرة - [00:19:52](#)

مستقلة في سفر مستقل سيأتي الى الحج في سفر ويقصد ايضا البيت الحرام بالعمرة في سفر اخر ايفرد العمرة عن الحج ويفرد الحج عن العمرة وينشئ لكل واحد منهما سفرا - [00:20:16](#)

واما من اراد التمتع وهو يريد ان ينشئ سفرا اخر للعمرة فهذا افضل وليس هو مما نهى عنه. ابو بكر وعمر رضي الله عنهما ابن عباس رأى ان تمتع واجد - [00:20:36](#)

الاحاديث التي جاءت في الفسخ والادلة معروفة في الحج من الفقه المقصود من من هذا الاثر هو انه انكر على من احتج بقول ابي بكر وعمر وقابل به قول النبي صلى الله عليه وسلم - [00:21:02](#)

ولا شك ان هذا لا يجوز ان يقول لك قائل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا بحكم وتقول قال العالم الفلاني كذا. وابو بكر وعمر هم افضل هذه الامة - [00:21:25](#)

واذا كان قولهم لا يجوز ان يقابل به قول النبي صلى الله عليه وسلم كذلك من هو ادنى منهم من باب اولى واحرى فمن جاءته سنة عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:21:43](#)

وعلمها لم يكن له ان يدعها لقول احد من اهل العلم بل يجب عليه ان يتبع السنة اذا كان هو ممن يعلم معاني الفاظ الاحاديث اما من لا يفهم اللغة تماما - [00:21:57](#)

فانه يعمل بها اذا بين له معناه من جهة العمل كما سيأتي العمل بالسنن المقام فيه له جهتان الجهة الاولى ان يسمع السنة فيفهم معناها بحسب ما عنده من كلام العربي - [00:22:22](#)

ويعمل به في نفسه فهذا والذي ينبغي ولا يتوقف ذلك على ان يعلم ما عند اهل العلم او ما عند اصحاب المذاهب المتبوعة لانه حين الحاجة الى السنة يعمل بها - [00:22:53](#)

فاذا تركها وهو محتاج فيها الى العمل في المسألة الى العمل بهذه السنة وقال لا اعمل حتى ارى اقوال اناس يكونوا قد خالف مقتضى طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم. فان - [00:23:15](#)

اخطاء فان اخطأت العمل يكون قد اصاب من جهة الطاعة والاتباع واخطأ من جهة انه قد يكون هذا الدليل منسوخا قد يكون مخصوصا قد يكون مقيدا او يكون عاما مرادا به الخصوص او يكون مدملا له بيان او نحو ذلك - [00:23:29](#)

الجهة الثانية الجهة الثانية ان يأمر به غيره والامر بما يعلمه من الحديث يأمر به غيره هذه ليست لافراد الناس. وانما هي لاهل العلم الذين يعلمون الخاص والعام يعلمون كيف تستنبط الاحكام من حديث النبي صلى الله عليه وسلم بل ومن كتاب الله جل جلاله - [00:23:53](#)

وهناك فرق بين العمل بالسنة في النفس ويعني في حالك اذا احتجت الى ذلك او اذا جاءك ما اتذكر فيه سنة وحديث وبين امرك لغيرك بذلك. الامر للاخرين انما هو لاهل العلم - [00:24:24](#)

اما من لم يكن عالما فيكون معذورا اذا رمى الى عمل بما بلغه من الحديث كما جاء في الحديث الذي مر معنا قد احسن ما انتهى يعني في الاثر قد احسن من انتهى الى ما - [00:24:44](#)

فمن انتهى الى ما سمع من السنة فقد احسن. ولكن لا يأمر غيره الا اذا كان عالما بذلك واذا احتاج غيره الى ان يذكر بالسنة وهو غير عالم يتلو عليه حديث النبي صلى الله عليه وسلم الذي حفظه فيكون - [00:25:01](#)

غيره يعمل به كما عمل به الاول ولا يأمره بذلك وانما يتلو عليه السنة يكون ذاك مخاطبا بها من جهة العنف اما من جهة التفقه العام فان كلام اهل العلم - [00:25:20](#)

كلام صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم وفتاواهم كذلك كلام التابعين فتساوى التابعين كلام الائمة كذلك كلام الفقهاء الذين صنفوا الكتب هذه الكتب الكبيرة المؤلفة في بيان الكتاب والسنة بيان الاحكام - [00:25:39](#)

هذه كلها معينة على فهم كتاب السنة. ووظيفتها الاعانة وظيفتها ومنزلتها انها وسائل لفهم الكتاب والسنة كتب الفقه تصور لك المسائل وتذكر لك دليلا على المسألة على حسب ما استدل به عالم - [00:26:01](#)

استفيد منها سورة المسألة؟ والدليل الذي استدل به كتب الفقه لا يجوز ان تجعل كالكتاب والسنة في الزام الناس بها او جعل ما فيها حجة مطلقا وتترك المراجعة في كتب السنة والحديث والنظر فيها وابتغاء العلم منها - [00:26:28](#)

ولهذا لما قام امام هذه الدعوة الشيخ محمد بدعوته وكانت له فتاوى مخالفة لما عاهده الناس من كلام علماء المذاهب رحمهم الله تعالى واجل لهم المثوبة احتجوا عليه بكلامهم فبين انه قال ذلك لي ما دل عليه الدليل في مسائل - [00:26:56](#)

في مسائل معروفة كثيرة قالوا هو يبطل العمل بالمذاهب ويدعي بالاجتهاد حتى انه تحمس من تحمت فاعلن باغلاق باب الاجتهاد مطلقة. وقال والعياذ بالله من قال ان نصوص الكتاب والسنة - [00:27:21](#)

ظواهر لا يحل لاحد ان يعمل بها الان ذلك لاشتراط شروط فيها فشرطوا في الاخذ بالكتاب والسنة ان يكون كذا ان يكون عالما باللغات ان يكون عالما بالناسخ والمنسوب كن عالما باصول الفقه - [00:27:44](#)

ولعالم بالكتاب بايات الاحكام من الكتاب ان يكون عالما بكثير من السنة ان يعلم الاحاديث المنسوخة الاحكام المنسوخة ان يعلم الاحاديث المخصوصة والايات المقصوصة ان يعلم المقيد والمطلق ونحو ذلك من - [00:28:11](#)

التي قال اه الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله انها اذا تحقق الامر فانها لا تجتمع اكثر الصحابة لانها شروط فانها توقف في العمل على بالكتاب والسنة على هذه الشروط فانه معنى ذلك الا يعمل احد بالقرآن والسنة - [00:28:27](#)

نعم تلك الشروط صحيحة لكن في مسائل الاجتهاد يعني لا يجوز لاحد ان يجتهد ان يجعل نفسه مجتهدا في المسائل الا اذا كان قد توفى فيه الة الاجتهاد وهي تلك الشروط التي ذكرت بعضها. اما العمل ليس الاجتهاد. اما العمل بنصوص الكتاب والسنة هو كما اوضحت له - [00:28:56](#)

من انه يعمل اذا سمع اذا سمع ذلك فانما كان يعلم فتوى لعالم يثق بعلمه وعارظ الحديث عارض قول العالم الحديث فانه يراجع العالم

فيه قل السنة رأيت حديثا فيه كذا وكذا - [00:29:23](#)

وانت قلت كذا فما توجيهه ونحو ذلك؟ فاذا وجهه له كان على بينة من الامر المقصود من هذا تفريق فيما يعمل به المرء في نفسه وبما يفتي به غيره او يأمر به غيره - [00:29:50](#)

لا يجوز لاحد ان يفتي ان يفتي هكذا بمجرد سماعه للحديث. لكن اذا عمل به فانه قد اطاع الرسول صلى الله عليه وسلم. وهذا هو واجب عليه فهذا فيما اذا لم يتمكن من سؤال اهل العلم عن معنى السنة - [00:30:08](#)

قول ابن عباس هنا اقول قال رسول الله وتقولون قال ابو بكر وعمر هذا في مقام المعارض معارضة قول الرسول لقول ابي بكر وعمر هذا لا يجوز ومحرم بل ابو بكر وعمر رضي الله عنهما يؤخذ يؤخذ قولهما وهما الخلفاء وهما - [00:30:28](#)

افضل الامة وافضل الخلفاء الراشدين في فهم الكتاب والسنة وفي الفتاوى التي نقلت عنهما وفيما بين فيه معاني الكتاب والسنة ثم في مسائل الاجتهاد العامة وهذا هو الذي ذكره السارح لك - [00:30:52](#)

شيخ عبد الرحمن رحمه الله بان مسائل الاجتهاد يطبق فيها قول العالم ويعني بمسائل الاجتهاد المسائل التي اجتهد فيها العلماء فيما نزل من الحوادث لما استجبت اذا استجبت الحادثة فتأخذ بكلام عالم لانه اجتهد في هذه النازلة - [00:31:11](#)

اما اذا كانت المسألة موجودة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وفيها سنة فانه يعرض كلام العالم على السنة فان كان يعني من من طالب العلم الذي يحسن الفهم فان وافق قبله وان لم يوافق السنة لم يقبله - [00:31:35](#)

هذا اصل عظيم في طاعة الله جل وعلا وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم وكما سبق ان ذكرت ان الكتب التي بين ايدينا انما هي ثلاثة بفهم دلالات الكتاب والسنة - [00:31:54](#)

واما الطاعة والاستجابة فانما هي لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم وما عدا ذلك من كلام اهل العلم فانما هو لتقريب فهم كلام الله جل وعلا وكلام رسوله صلى الله عليه وسلم. فهذا يتبين ان المسألة نخرج بها عن طرفي - [00:32:07](#)

الغلو والجفن اما الجفا ففي قول جهلة مقلد الفقهاء الذين يقولون نأخذ بقول العالم وان خالف السنة لانه ادري منا بالسنة ولعل عنده معارض لعل عنده مخصص لعل عنده مقيد لم نطلع عليه - [00:32:30](#)

نقول نعم لعل عنده ولكن الواجب علينا ان نأخذ ما بين ايدينا من كلام الله وكلام رسوله وما ينفعنا من كلام النبي صلى الله عليه وسلم فانه لن يحجب عن الامة - [00:32:54](#)

بل الحق باق في الامة لا يجوز ان يقال انه ثقل الامة من معرفة ما يحتاج اليه من كلام النبي صلى الله عليه وسلم عن الكلام فيه بين الغلو والجفا فهؤلاء جفاة من مثل - [00:33:10](#)

ما وقفت عليه في بعض الكتب انه قال قال ابو حنيفة كذا وقال وفي صحيح مسلم في صحيح مسلم عن فلان اما الصحابي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا - [00:33:32](#)

حديثا ثم قال الله اعلم وهذا من الجفاء الذي فيه اخذ لقول اهل العلم الذي السنة بخلافه وترك السنة. ثم يقول الله اعلم يعني الله اعلم ايها الصواب والله اعلم ما الحكم؟ فان الواجب اذا قامت السنة ان نأخذ به قول العالم على احترامه وهو مأجور فيه باجرين ان اصاب - [00:33:55](#)

باجر واحد اخطأ لانه مجتهد ولكن المتابعة مع استبانة الدليل لا تجوز الا فيما وافق الدليل اما اهل الغلو الذين ذهبوا الى انه الى انه يعمل بنصوص الكتاب والسنة من الجهل. ويؤمر الناس بذلك ويلزمون وينكرون ويصنعون - [00:34:24](#)

بذلك دون تفقه منه فلم يسلكوا طريقة اهل العلم تفقه والعلم والفهم لمعاني الكتاب والسنة. ومعلوم ان نصوص الكتاب والسنة تفهم باللسان العربي. فاذا كان اللسان عربي قويا سليما كان للمرء ان يعمل بذلك ويأمره. وهذا انتهى مع - [00:34:49](#)

نهاية القرن الثالث الذي هو القرن التابع للتابعين. لهذا ينص علماء اللغة على انه لا يحتج باللغة باقوال من بعد سنة مئة وخمسين هجرية ومن ذلك الشعراء يقولون اخر الشعراء الذين يحتج بقولهم ابراهيم - [00:35:16](#)

علمت كانت وفاته قريبة من ذلك. لماذا لا يحتج في من بعدهم؟ لانه فسد المولدات وفشى الاختلاط بالاعاجم. واحتاج الناس بعد ذلك

الى ربط اللغة بوضعها في نحوها و صرفها ومفرداتها كذلك الى وضع قوانين - [00:35:38](#)

استنباط الاحكام من النصوص وهو المسمى بعلم اصول الفقه. واصلا علم اصول الفقه من من اللغة. يفهمه العربي لانه خاص وعام مطلق ومقيد هذا كله من مباحث اللغة في الاصل - [00:36:00](#)

لهذا اهل الغلو راموا ان يعملوا بذلك ويأمر الناس به وينهوا عما فهموه دون نظر في هذا الاصل المهم. فاذا تفقه المرء فالكتاب والسنة وعلم ما يحتاجه من اللغة بما يفهم به المعاني والتراكيب ونظر في فهم اهل العلم - [00:36:17](#)

بالمسائل والنصوص صار عنده ملكة يمكنه بها ان يفهم النصوص على وجه على وجه الصواب فاهل الغلو هم الذين طردوا هذا الباب. وجعلوا ان سماح الحديث فقط كافر. هذا الائمة ما اخذوا به - [00:36:42](#)

الامام احمد اختلف الى ابي عبيد يقرأ عليه اللغة مدة اختلف الى فلان يقرأ عليه الفقه مدة. وهكذا الشافعي اختلف الى مالك قرأ عليه مدة وروى عنه من الاحاديث اخذ عنه الفقه وكان يحفظ من اللغة ديوان الهلاليين ويقول طلبت الادب - [00:37:03](#)

عشرين سنة وطلبت الفقه في سبع سنين او نحو ما قال. وبهذا صارت لهم الات الاجتهاد التي بها يفهم معاني الكتاب والسنة ويمكنه ان يستنبط ويفهم فاذا تفرط في هذا المقام بين عمل المرء في نفسه الذي اوضحت لك - [00:37:26](#)

بما سلف وما بين امره غيره وهذا الناس فيه بين الغالي والجاهي على هذا النهج ايضا من الغلاة من ترك كتب الفقه البتة على هذه الكتب ليس فيها احاديث وليس فيها نفع بل هي اراء الرجال واقوال - [00:37:48](#)

مطرحة ولا يجوز الاخذ بها هي الرأي المجرد وهذا صحيح من جهة وباطل من جهة اخرى اما وجه صحته فانه اذا كفر عليه وترك طالب العلم النظر في النصوص وطلب الدليل في المسائل والاهتمام بذلك. اذا تركه - [00:38:10](#)

وفي طلبه للعلم واقتصر على كلام الفقهاء فان ذلك قصور منه لا شك ومخالف لما عليه سنة اهل الحديث في العلم موافق لطريقة اهل الرهن. وباطل من جهة اخرى ووجه بطلانه انه - [00:38:31](#)

بتركها يحصل عدم الفهم للنصوص وعدم التصور للمسائل لان كتب الفقه ميزتها انها تصور لك المكان تصور لك الوقائع يفهم بها النصوص الذين يقرأون في كتب الفقه ويحفظونها حتى يحفظوا سورة المتاع - [00:38:51](#)

حتى يحفظوا سورة المسألة وقول عالم في هذه المسألة التي اتضحت له صورته ومعلوم ان المسائل منها ما عليه دليل من الكتاب والسنة ومنها ما دليله قول الصحابي ومنها ما دليله الاجماع ومنها ما دليله القياس ومنها ما دليله اجتهاد - [00:39:14](#)

الذي في المذهب ليست مسائل الفقه كلها راجعة من جهة الدليل الى الكتاب والسنة بل فيها مسائل ادلتها في غير ذلك. المقصود ان كتب الفقه هي احداث التصوف فمن ترك ذلك صار عليه من النقص بقدر ما فاته من ذلك. لهذا كل اهل العلم الذين - [00:39:34](#)

نعلمهم نعرفهم ونحسبهم والله حسبيهم ولا نزكي على الله احدا انهم من اهل الاتباع التام للنصوص كل هؤلاء درسوا الفقه على مذهب من المذاهب. وفائدة هذه الدراسة انها تشبه لك ملكة التصوف - [00:39:57](#)

والفهم ومعرفة قول الامام بدليله. او قول المصنف بدليله او قوله بتعليقه او بالحاقه بقاعدة ونحو ذلك حتى اذا احتجت الى عمل في مسألة لم تستحضر فيها سنة فان تعمل فيها بقول عالم - [00:40:17](#)

اولى من ان تجتهد فيها رأيك ولست من اهل الاجتهاد. لهذا نحتاج كثيرا لمسائل تقع ما نتذكر فيها دليل ولكن نذكر فيها قول لعالم من اهل العلم فوقت الحاجة لا تجتهد رأيك ولست من اهل الاجتهاد في النصوص وانما ان تعمل بقول عالم هذا - [00:40:38](#)

يقلصك من التبعة. فاذا المقام الناس فيه بين مفرطين ومفرطين بين ما بين جفاة وغلاة عجا ان تجد هذا في اهل التوحيد الذين في كتابهم هذا الباب العظيم الناس فيه ما بين - [00:40:58](#)

عالم ودافن والله المستعان في عبارة اخيرة اللي هي اخر كلمة في مسائل الاجتهاد بتعيدها يقول ومنازل الام وما زال العلماء رحمهم الله يتهمون في الوقائع. نعم وما زال علماء رحمهم الله تعالى يجتهدون في الوقائع. فمن اصاب منهم فله اجران. ومن اخطأ فله اجر كما في الحديث. لكن اذا استبان حديث يعني حديث - [00:41:25](#)

معاوية ليس هذا الحاكم اعصاب فله اجران. واذا اجتهد فخطأ فله اجر واحد. والحاكم يعني به القاضي. والحق به كل عالم اجل ان

مدار الاجتهاد واحد ومشترك والعلة فيهما واحد - [00:41:51](#)

لكن اذا استبأ لهم الدليل اخذوا به وتركوا اجتهادهم. واما اذا لم ييلفهم الحديث او او لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم عندهم في حديث او ثبت ولهم معارض او مخصص ونحو ذلك. فحينئذ يسوق الامام وفي عصر الائمة الاربعة رحمهم الله تعالى انما كان طلب الاحاديث مما هي - [00:42:13](#)

عنده بالنقى والسماع ويسافر الرجل في طلب الحديث ثم اعتال ائمة الانكار عليه بالتغليط لمخالفته الدليل. وقال الامام احمد رحمه الله تعالى الانكار يكون لمخالفة لمخالفة الدليل بعد تسليم صحته وبدالته - [00:42:33](#)

اما اذا كانت صحة الدليل لان المجتهد اما في المسألة النازلة او في الحديث او في معنى الآية فان اجتهاده هو الذي ينبغي عليه هو الواجب عليه. فاذا بان له شيء من وجه الحجة - [00:43:07](#)

وخالفه غيره فليس لاحد ان ينكر عليه ذلك لان اصول اهل العلم في النظر في الادلة مختلفة فتجد ان اصول ابي حنيفة بالفقه تختلف عن اصول مالك الشافعي واحمد اصول الشافعي واحمد - [00:43:27](#)

اه مالك والشافعي واحمد اصولهم اقاربه واما الامام ابو حنيفة فاصول الفقه عنده تبعد او تختلف كثيرا عن اصول الائمة الثلاث. لذلك ما لك اصوله تختلف عن اصول الشافعي واحمد مع قربه معهم في - [00:43:51](#)

اكثرها المقصود ان سبب الخلاف والنظر واصول الفقه كما هو معلوم منها ما هو راجع الى الدليل ومنها ما هو راجع الى الاستدلال. والدليل والاستدلال ركنان من اركان علم اصول الفقه - [00:44:15](#)

لان اصول الفقه له اربعة اركان حكم والدليل والاستدلال والمستدل. الدليل منه الكلام في القراءات ومنه الكلام في ثبوت السنة وحجية السند وهل يؤخذ بحديث بزيادة الثقة مثلا او لا يؤخذ؟ هل يؤخذ بالمرسل يحتج به ام لا يؤكل؟ هذه تبحث في اصول الفقه. وهي المسماة في مصطلح الحديث. كذلك من جهة - [00:44:39](#)

استدلال تختلف انظارهم فيه. فمن جهة الامر والنهي مخصصات او سوائف الامر الى الاستحباب طوارف النهي الى الكراهة من التحريم الى الكراهة. هذه تختلف فيها انظار اهل العلم لذلك المخصصات ان هذا مخصص - [00:45:18](#)

الامن العام باق على عمومته هل يؤخذ بالمطلق ويحكم به على المقيد ام يحكم بالمقيد على المطلق؟ هذا تختلف فيه الانظار؟ كذلك هل تعد السنة بيانا بالمجملات مجملات القرآن او مجملات السنة يعني السنة العملية تعد بيانا واجبا - [00:45:41](#)

يعني حكمه الوجوب من جهة النبي صلى الله عليه وسلم نعم حكمها الموضوع. بيان البيان لكن اعني حكم المسألة هو الوجوب ام انها الاستحباب الى خلاف كثير في هذه المسائل. حجية قول صاحب هل - [00:46:07](#)

قياس حجة هل يسلم ان هذه علة؟ هل هذه العلة غير معارضة؟ هذه مسائل كثيرة يكون الخلاف راجعا اليها الاجتهاد في راجعا الى هذه المسائل. فاذا هناك اجتهاد يرجع الى الدليل - [00:46:26](#)

وهناك اجتهاد يرجع الى الاستدلال والخلاف بين الائمة في هذا كثير فمن حيث الاجتهاد لا انكار في مسائل الاجتهاد هناك عبارة اخرى وهي لا انكار في مسائل الخلاف اه عبارة لا انكار في مسائل الاجتهاد صحيحة على الاطلاق - [00:46:44](#)

يعني باطلاق. واما عبارة لا انكار في مسائل الخلاف فهذه صحيحة باعتبار بقلب وهو ان يكون الخلاف قويا يعني اذا رجع الخلاف الى كونه اجتهادا صحيحا وذلك ان الخلاف منه ما هو خلاف قوي ومنه ما هو خلاف ضعيف. والخلاف القوي ما كان للاجتهاد فيه مسرح - [00:47:09](#)

بهذا بعض العلماء يقول عبارة لا انكار في مسائل الخلاف هذه عبارة حادثة. وان تصويبها لا انكار في مسائل الاجتهاد وشيخ الاسلام والائمة يقولون كلا العبارتين صحيح. واذا قلنا لا انكار في مسائل الخلاف نعني به نعني به الخلاف القول - [00:47:34](#)

اما الخلاف الضعيف فانه ينكر فيه على اصحابه. فننكر على من رأيناه يشرب النبيذ المسكر ولو كان قولنا محكيا عن ابي حنيفة رضي الله عنه ننكر على من احل او على من - [00:47:54](#)

عمل في ربا الفضل واكل مال ربا الفضل وتعامل به وان كان قولنا لابن عباس نحكي عنه او مشهور عنه ننكر على من؟ تمتع يعني تزوج

امراً متعة وان كانا قولاً معروفاً لطوائف ويعني من - [00:48:12](#)

سنة وهكذا فاذا ليست كل مسألة فيها خلاف يترك بها النكار. بل اذا كان الخلاف قويا لا انكار لانه ترجع المسألة الى الاجتهاد بهذا الصحيح. واذا كان الخلاف ضعيفا فانه يكون - [00:48:34](#)

قد قوبل بالدليل يكون تقديم لقول هذا على الدليل. ومما تقرر في هذا الباب انه من عارض الدليل قول احد فانه ينكر عليه ويغلق عليه. ولهذا الائمة ائمة الحديث والسنة رحمهم الله صنفوا في الاشربة - [00:48:53](#)

والاطعمة الاشربة يريدون بذلك الرد على الحنفية. والاطعمة يريدون بذلك الرد على المالكية الذين اباحوا او لم يحرموا احسن الذين لم يحرموا كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير كما جاءت به السنة. وهكذا في - [00:49:14](#)

بغير هذه المسائل نعم يقول وقال الامام احمد رحمه الله تعالى حدثنا احمد بن عيسى بن عمر قال حدثنا زياد بن ايوب قال حدثنا ابو عبيدة الحداد عن مالك ابن - [00:49:39](#)

بدينار عن عثمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال ليس منا احد الا يؤخر من قوله ويذاع. غير النبي صلى الله عليه وسلم وعلى هذا فيجب النكار على من ترك الدليل لقول احد من العلماء. وهذا وهذا من كلام آ - [00:49:55](#)

اقول هذا من كمال من كمال مرتبة اهل العلم. وما من عالم الا وله غلط. ولا بد لانه اذا فرض ان ثم عالم يصيب في كل مسألة معنى ذلك انه بلغ مرتبة نبوة لان الانبياء هم الذين لا يخطئون ولا - [00:50:12](#)

يوجد عالم الا وله شيء خالف فيه. خالف فيه ما نعلمه من السنة. وهذا دليل كماله. لان كمال طالب العلم وكمال العالم ان تكون مخالفاته للفهم الصحيح في السنة ان تكون قليلة. فاذا كان فهمه الكثير صوابا فهذا يدل على ارتفاع مقامه - [00:50:32](#)

فمالك له اقوال مخالفة للسنة مثل عدم تحريم اكل ذناب من السباع والمخلل من الطير حتى حكي او نسب للمالكية انهم يبيحون اكل لحوم الكلاب طبعاً هذا لا يصح لانهم - [00:50:57](#)

يكرهونه ومنهم من يحرمه ونسب الى الشافعي اباحه. بل ثابت عنه انه يجيز لعب اللعب بالشطرنج ولل امام ابي حنيفة او الاخذ او شرب النبي ولو اسكر اذا لم يكن من التمر - [00:51:18](#)

يعني من العنب والتمر وكذلك الامام احمد له اقوال خالف فيها ما نعلمه من السنة مثل مسائل التوسل بعض مسائل التوسل كذلك شيخ الاسلام ابن تيمية له مسائل خالف فيها - [00:51:40](#)

السنة واتى باشياء من عند نفسه باجتهاده وهو مأجور على ذلك لكن ما نعلم من اين اخذها كقوله ان النبي صلى الله عليه وسلم غرس الجريدتين على قبري الذين يعذبان لان الجريدتين - [00:51:55](#)

اذا كانت فاهمة خضراوين فان فيها الحياة فهما يسبحان. ما دام ما دامت خضراوين فاذا يبستا فانه ينقطع التسبيح. التخفيف وللتخفيف لاجل تسبيح الجريدتين. لاجل مجاورة المسبح. وهذا يفتح باب شر بل فتحه واستدل به بعض المبتدعة على انه اولى من هاتين الجريدتين ان يستأجر قوم يقرأون القرآن - [00:52:19](#)

يكون ابلغ او من يسبح عند القبور. وهذا اجتهاد منه رحمه الله. لهذا لما ساق هذا القول حافظ ابن حجر في الفتح قال وهو على عهدته. يعني ما يعرف ان احد علل بهذا التعليم - [00:52:48](#)

وهكذا فما من احد الا وله له اقوال لكن اذا كان العالم الغالب عليه الصواب غالب عليه الصواب فان هذا دليل على كماله. وقد قال بعضهم في ذلك قد قال بعضهم في ذلك بيتا - [00:53:01](#)

يقول شخص الانام الى كمالك فاستعد من شر اعينهم بعيب واحد هذا من جهة من جهة اخرى ان دليل الاجتهاد والمتابعة هو ان يكون للعالم نبوة او عفوة او مخالفة اما في عمله - [00:53:23](#)

حتى يستغفر وينيب واما في قوله وفتواه حتى يكون ذلك دليلاً على ان على انه عالم مجتهد الشعب والله المستعان. نعم يقول وعلى هذا فيجب النكار على من ترك الدليل لقول احد من العلماء. تارنا من كان ونصوص الائمة على هذا وانه لا يسوغ التقليد الا في

مكان الاجتهاد التي - [00:53:45](#)

لا دين فيها نرجع اليه من كتاب ولا سنة فهذا هو الذي عناه بعض العلماء لقوله لا انكار في مسائل ابتهاج واما من الكتاب والسنة فيجب الرد عليه كما قال ابن عباس رضي الله عنهما والشافعي ومالك واحمد وذلك مجمع عليه كما تقدم في كلام الامام الشافعي -
[00:54:14](#)

رحمه الله تعالى قوله وقال الامام احمد رحمه الله عجت لقوم عرفوا الاسناد وصحته ويذهبون الى رئيس كيان والله تعالى يقول فليحذر الذين يخالفون عن امره ان تصيبهم فتنة او يصيبهم عذاب اليم. اتدري ما الفتنة؟ الفتنة شرك. لعله اذا رد بعض قول اهل -
[00:54:34](#)

قوله ان يقع في قلبه شيء من الضيق فيهلك. هذا الكلام من الامام احمد رحمه الله تعالى رواه عن فضل ابن زياد وابو طالب قال فضل عن احمد حضرت في المصحف وجدت طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم في ثلاث وثلاثين موضعا. استغربوا انك تقول المصحف -
[00:54:54](#)

مصحف هذا القياس اللغوي مصحف كمنبر والمشهور المصحف تفريقا فيه بين كتاب الله جل وعلا وما بين غيره من الصحف التي تجمع فاذا جمعت صحف تسميه مصحفه العرب الصحف المجموعة تسميها مصحف. وهذا هو القياس. والقرآن سمي مصحفا -
[00:55:14](#)

وعلى القياس مزحفة اه لانه مجموع في صحف فهي مصحف ومصحف. قال بعضهم وايضا مصحف لكن هذه ضعيف في ثلاث وثلاثين موضعا ثم جعل يتلوه فليحمل الذين يخالفون عن امري ان تصيبه فتنة او او يقيمهم عذاب اليم. فذكر من قوله الفتنة الشرك الى -
[00:55:41](#)

قوله فيهلك ثم جعل ثم جعل يتلو هذه الاية فلا وربك لا يؤمن حتى يحكمك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما ويسلم تسليما. وقال ابو طالب عن احمد وقيل له ان قوما يدعون الحديث ويذهبون الى رأي سفيان وغيره. فقال اعجب -
[00:56:08](#) قول سمعوا الحديث وعرفوا الاسناد وصحته. يدعونه ويذهبون اذا رأي سفيان وغيره. قال الله تعالى فليحذر الذين يخالفون عن امره ان تفرضهم فتنة نصيبهم عذاب اليم. اتدري ما الفتنة؟ الفتنة الكفر. قال الله تعالى والفتنة اكبر من القتل. ويدعون الحديث عن رسول الله صلى الله عليه -
[00:56:28](#)

وتغلبهم اهواءهم الى الريب وذكر ذلك عن شيخ الاسلام رحمه الله تعالى. ذكر ذلك عنه ذكر ذلك عنه شيخ الاسلام رحمه الله تعالى قوله عرفوا الاسناد اي اسناد الحديث وصحته فاذا صح اسناد الحديث فهو صحيح عند اهل الحديث وغيره -
[00:56:48](#) العلماء وسفيان هو اسمه الثوري والامام الزاهد العادل الثقة الفقيه. وكان واصحابه يأخذون عنه ومذهبه مشهور يذكره العلماء رحمهم الله تعالى في الكتب التي يذكر فيها مذاهب الائمة كالتمهيد لابن عبدالبر والاستذكار له وكتاب الاشراف على مذاهب الاشراف لابن المنذر -
[00:57:07](#)

حل في حبل والمغني لابي محمد عبدالله بن احمد بن قدامة الحنبلي وغير هؤلاء وقول الامام احمد رحمه الله تعالى عجت لقوم عرفوا الاسناد وصحتهم الى اخره انكار منه بذلك وانه يأول الى بيع القلوب الذي يكون به المرء الى زيغ القلوب الذي يكون به المرء كافرا. وقد عمت البلوى بهذا المنكر -
[00:57:27](#)

خصوصا ممن ينتسب الى العلم نصب الحبال عن الاخذ بالكتاب والسنة عن متابعة الرسول صلى الله عليه وسلم وتعظيم امره ونهيه من ذلك قولهم لا لا يستدل بالكتاب والسنة الا المجتهد والاجتهاد قد انقطع ويقول هذا الذي قلته -
[00:57:47](#)

وبناسخه ومنسوخه ونحو ذلك ويقول هذا الذي قلته اعلم منك بالحديث ومناسخي ومنسوخه ونحو ذلك من الاقوال التي غايتها ترك متابعة الرسول صلى الله عليه وسلم الذي لا ينطق عن الهوى والاعتماد على قول من يجود عليه الخطأ وغيره من الائمة يخالفه وغيرهم من الائمة يخالفه ويمنع قوله ويمنع قوله بدليل -
[00:58:05](#)

او لا؟ نعم ويمنع قوله بدليل فما من امام الا والذي معه بعض العلم لا كله فالواجب على كل مكلف اذا بلغه فالواجب على كل مكلف اذا بلغه الدليل من كتاب الله وسنة رسوله. وفهم معنى ذلك ان ينتهي اليه ويعمل به. وان خالفه من خالف -
[00:58:31](#)

كما قال تعالى اتبعوا ما انزل اليكم من ربكم ولا تتبعوا من دونه اولياء غير متذكرون. وقال تعالى اولم يكفيهم ان الكتاب ينزل عليهم ان في ذلك رحمة وذكرى لقومه يؤمنون. وقد تقدم حكاية الاجماع على ذلك وبيان ان المقلد ليس من اهل العلم - [00:58:52](#) وقد حكى ايضا ابو عمر ابن وقد حكى ايضا ابو عمر ابن عبد البر وغيره الاجماع على ذلك ولا يخالف في ذلك الا جهال مقلدا هذه الكتاب والسنة ورغبتهم عنهما وهؤلاء وان ظنوا انهم اتبعوا الائمة فانهم في الحقيقة قد خالفوهم واتبعوا غير سبيلهم كما قدمنا من - [00:59:12](#)

الشافعي واحمد ولكن في كلام احمد رحمه الله تعالى اشارة الى ان التقليد قبل بلوغ الحجة لا يذم وانما ينكر على من بلغته على من بلغت الحجة وخالفهم لقوله بقول ايمان من الائمة وذلك انما نشأ لأعراض عن تدبر كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم والاقبال على - [00:59:32](#)

من تأخر والاستغناء بها عن الوحيين وهذا يشبه ما وقع من اهل كتاب الذين قال الله فيهم اتخذوا احبارهم ورهبانهم اربابا من دون كما سيأتي بيان ذلك في حديث علي ابن حاتم فيجب على من نصح نفسه اذا قرأ في كتب - [00:59:52](#) فيجب على من نصح نفسه اذا قرأ كتب العلماء ونظر فيها وعرف اقواله ان يعرضها على علامات الكتاب والسنة فان كل مجتهد من العلماء فمن تبعهم وانتسب الى مذهب فيجب على من نصح نفسه - [01:00:09](#)

يعني من اهل العلم او من طلبة العلم ليس كل مسلم نصح نفسه من اهل العلم او من طلبة العلم الذين يمكنهم فهم عن الكتاب والسنة. نعم فان كل مجتهد من العلماء ومن تبعه وانتقل الى مذهبه لابد ان يذكر دليله والحق في المسألة والحق في المسألة واحد والائمة مثابون على اجتهادهم - [01:00:23](#)

والمصنف فالمنصف يجعل النظر في كلامهم ويجعل النظر في كلامهم وتأمله وطريقا الى معرفة المسائل واستحضار ذهننا وتمهيدا للصواب للصواب من الخطأ بالأدلة بالأدلة التي يذكرها ويعرف بذلك من هو اسعد ويعرف بذلك - [01:00:47](#) من هو اسعد بالدليل يمكنه يعرف يقرا الحب يقول فالمصنف فالمنفق يجعل النظر في كلامهم وتأمله طريقا الى معرفة المسائل واستحضارها ذهننا وتمييدا للصواب من الخطأ بالادلة التي يذكرها المستدلون ويعرف ويعرف بذلك من هو اسعد بالجديد. صحيح - [01:01:07](#)

ويعرف بذلك من هو اسعد بالدليل من العلماء فيتبعه والادلة على هذا الاصل في كتاب الله اكثر من ان تحصر. وفي السنة كذلك كما اخرج ابو داود بسنده عن هل اناس من اصحاب معاذ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما اراد ان يبعث معاذ الى اليمن قال كيف تقضي اذا اذ عرض لك القضاء؟ قال اقض - [01:01:38](#)

كتاب الله تعالى قال فان لم تجد في كتاب الله قال في سنة رسوله صلى الله عليه وسلم قال فان لم من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا في كتاب الله قال اجتهدوا رأيي ولا - [01:01:58](#) قال فطلب رسول الله صلى الله عليه وسلم صدره وقال الحمد لله الذي وفق رسول الله صلى الله عليه وسلم بما يرضي رسول الله بما يرضي الله. نعم - [01:02:08](#)

وساقت هذه عن حالة ابن عمر عن اناس من اصحاب معاذ ابن جبل رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بعثه الى اليمن بمعنى عمر الابن - [01:02:19](#)

كل نفس العمر؟ نعم كان عندي حارث بن عمرو كان لكنه راجعوا نعم والائمة رحمهم الله تعالى لم لم يقصروا في البيان بل نهوا عن تقليدهم اذا استبانة السنة لعلمهم ان من ان من العلم ان من من العلم شيئا - [01:02:29](#)

لم يعلموه بعلمهم ان من العلم شيئا لم يعلموه وقد يبلغوا وقد يبلغ غيرهم وذلك كثير كما لا يخفى على من نظر في اقوال العلماء قال ابو حنيفة رحمه الله تعالى اذا جاء الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى الرأس والعين. واذا جاءنا الصحابة رضي الله عنهم فعلى الرأس والعين. واذا جاء - [01:02:54](#)

عن التابعين فنحن الرجال وهم رجال وقال اذا قلت قولنا وكتاب الله يخالفه فاتركوا قولنا لكتاب الله قيل اذا كان قول رسول

الله صلى الله عليه وسلم يخالفه قال اتركوا قولى لخبر الرسول صلى الله عليه وسلم وقيل اذا كان قوله اذا كان قول الصحابة يخالفه قال اتركوا قولى لقول الصحابة وقال - [01:03:14](#)

وقال الربيع سمعت الشافعي رحمه الله تعالى يقول اذا وجدتم في كتابه خلاف سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فخذوا سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ودعوا ما قلت وقال - [01:03:34](#)

اذا صح الحديث ما يخالف قولى فاضربوا بقول الحائط. وقال مالك رحمه الله تعالى كل احد يؤخذ من قوله ويترك الا رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقدم له مثل ذلك - [01:03:44](#)

فلا عذر لمقلد بعد هذا ولو استكفينا كلام العلماء في هذا لا خرج عما اخذناه من اختصار وفيما ذكرناه كفاية كفاية لطالب الهدى قوله لعله اذا رد بعض قوله وهذا المذكور في كلام الشارح رحمه الله تعالى هو الذي - [01:03:54](#)

جعلته الشيخ الامام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله طريقا في دعوته فانه رحمه الله اتى الى اناس في هذه الديار وهم يعكفون على كتب المذاهب. ولا يعرفون كتب الحديث البتة - [01:04:17](#)

حتى ان صحيح البخاري يذكر في ذلك الزمان انه يوجد عند فلان او يوجد عند فلان يعني قد لا يكون منه الا نسخة او نسختين او ثلاث. فضلا عن غيره من كتب السنة - [01:04:40](#)

قراءتها اذا وجدت فهي للتبرك او اخذ الاوقاف التي يقف فيها الموقوفون على قراءة البخاري ونحوه على الناس في المساجد تبركا اما اخذ العلم من كتب السنة والاهتمام بكتب السنة والحديث هذا لم يكن في نجد البتة - [01:04:59](#)

والشيخ رحمه الله لما قام بدعوته واظهرها قال اقوالا على حسب مقتضى الدليل بما سمعتم من كلام الائمة فيما ذكر الان فخالفه من خالف وكتبت له رسائل فقال في بعض حججه - [01:05:29](#)

قال واكثر ما في الاقناع والمنتهى وهما من كتب المذهب الحنبلي التي يعتمد عليها المتأخرون قال واكثر ما في الاقناع والمنتهى لقول احمد ونصه وادخل الشيخ رحمه الله كتب الحديث بنذر وادخل الاحتجاج بالدليل والنظر فيه - [01:05:50](#)

اقوال اهل العلم فرجح في مسائل كثيرة ما ليس في مذهب احمد وقبل قوله المذهب في مسائل ايضا كثيرة لموافقته للدليل. ومن المتقرر ان مذهب الامام احمد هو اقرب المذاهب الى الدليل - [01:06:12](#)

وما يخالفون فيه مقتضى الدليل اقل مما عند غيره من المذاهب. الشيخ رحمه الله ظهر في هذه البلاد وهم لا يعرفونها اه كتب الحديث بعثقله ونشرها حتى رأيت في شرح - [01:06:29](#)

شيخ سليمان بن عبد الله الذي لم يغادر الدرعية في شرعه على كتاب التوحيد رأيت انه نقل عن كتب حتى من كتب السنة والحديث مما لم نقف عليه الان فيه اكثر من ست مئة مرجع في السنة والحديث - [01:06:49](#)

وكان ابناء الشيخ رحمه الله يدرسون كتب الحديث في الجامع في وفي قصر الامارة مما هو معروف مشهور الشيخ رحمه الله لما دعا الى الالتزام بالسنة ترك التعصب وترك التقليد. الذي هو ليس عن وجه حجة. الناس حاربوه وكان من سبب تأليفه - [01:07:05](#)

لرسالة اداب المشي في الصلاة التي انتزعها من الاقناع وشرحه او لخصها من الاقناع وشرحه كان من سبب ذلك انه قيل في حقه انه يبطل كتب المذهب الحنبلي كما ذكر ذلك ابن بشر في تاريخه. وكتب المذهب فيها خير كثير وفيها فقه عظيم. فصنف الشيخ - [01:07:31](#)

الرسالة منتزعة من الاقناع والمنتهى حتى لا تتم هذه المقالة لانه مصلح ويريد بدعوته الاصلاح ونبه الناس على الاهتمام بالسنة والدعوة وترك ما فيه نوع جفاء بالنسبة لكتب اهل الفقه. حتى انه اختصر الانصاف والشرح الكبير وهما من الكتب التي فيها - [01:07:55](#)

ذكر الاقوال في المسائل مما هو معروف بذكر اقوال السلف واقوال الائمة المتبوهين ونحو ذلك. وكان له اهتمام كثير زيارات شيخ الاسلام ابن تيمية فالمقصود من ذلك ان الشيخ رحمه الله طبق هذا الكلام الذي سمعناه - [01:08:26](#)

وطبقه ابناءه وتلامذته وهذا هو الذي انتشر في هذه البلاد بانهم انما يفتون بما قام عليه الدليل عند المفتي والمجتهد الشيخ رحمه الله

في الفقه على هذه الطريقة. وليس مقلدا في الفقه وانما هو يأخذ بالفقه بما - [01:08:44](#)

الدليل وكيف يقلد فيه وهو الذي يذكر هذا الباب العظيم من ابواب كتاب التوحيد. فهو رحمه الله سلفي الاعتقاد سلفي الفقه صحيح النظر في ذلك كله ونشر الدعوة على الوسط بين طريقتي اهل الغلو - [01:09:04](#)

اهل الجفا في اتباع الادلة حسن الشيخ رحمه الله طريقته في ذلك الى اما من جهة الفتوى على ما ذكرت. من جهة التعليم فعلى ما ذكرت. اقرأ كتب السنة والحديث هو استنباط العلم منها - [01:09:24](#)

واقراء كتب الفقه وتصوير المسائل والاخذ بما ترجح فيه الدليل. اما في الحكم والقضاء فانه لم يفتح الباب للقضاة في ان يجتهدوا على ما وافق عليه الدليل عندهم. لان هذا يفضي ان يكون - [01:09:45](#)

قاضي وللحاكم اجتهاد في مسألة يحكم فيها بقطع رأس والآخر لا يحكم في عين تلك المسألة ويقضي لذلك الى خلل كبير في المجتمع وخلل كبير في الدولة وعدم رضا الناس بالاحكام الشرعية وفتن تكون - [01:10:05](#)

بينه فانما قال للقضاة يكون مرجعكم في ذلك كتب المذهب الحنبلي واذا كان ثم مسألة يراها القاضي غير موافقة للدليل في المذهب فانه يكتب الى مرجعه في القضاء. في وقت الشيخ محمد يكتبون الى الشيخ محمد فيذكر لهم ما يرجحه هو - [01:10:25](#)

في هذه المسألة حتى تكون البلاد في مسائل القضاء لها مرجع واحد لان ترك ذلك يكون فيه خلل كبير لما فتح الملك عبد العزيز رحمه الله مكة قال بعض من في مكة من اهل العلم لو يريدون - [01:10:46](#)

اه قال لو قننت ما في الاقناع والمنتهى للقضاة. فجعلته على شكل مواد. المادة الاولى المادة الثانية بالاحكام الموجودة في الاقناع والمنتهى قالوا والسبب في ذلك ان القضاة يجتهدون وربما حصل في الفتن بين اجتهاد اهل مكة واجتهاد - [01:11:06](#)

اهل الرياض واجتهاد اهل الجنوب واجتهاد اهل الشمال وهذا يسبب نزاع ويسبب خلاف وكتبت في ذلك مجلة الاحكام الشرعية طبعت بالقارئ احمد ابن القاري احمد ابن عبد الله القاري. واخر معه - [01:11:31](#)

آآ جعلوا الفقه الحنبلي كما وائل وجعلوا الفقه الحنبلي كموات عرضه الملك عبد العزيز رحمه الله على المشايخ والعلماء فرفضوه البتة وقالوا هذا يفضي الى ان تتبع هذه الاقوال دون نظر واجتهاد. فتصير كالقوانين - [01:11:48](#)

وهذا باطل لان الاصل ان كلامهم للاعانة على فهم النصوص. فاذا جعلت مواد صار القاضي يرجع الى المادة ويحتج بها كصنيع اهل القانون واهل التقنية. وهذا مخالف لاصل الدعوة. فرفضوا ذلك والفرق عندهم ما بين ما في الاقناع - [01:12:14](#)

والمتهمة متنا بما هو موجود وما بين هذه اه هذا الكتاب الذي فيه التقنين يعني جعل المسائل على مواد الفرق بينهم انذاك يرجع فيه القاضي الى شروحه فينظر بالدليل واذا لم يقتنع - [01:12:34](#)

ذلك كتب الى مرجعه في القول الاخر. اما المواد وجعلها كقوانين هذه تكون مع الزمن ملزمة صارمة وهذا لا يجوز ان يجعل قول احد ملزم وصارم ولا يقال بخلافه الا الرسول صلى الله عليه وسلم. يعني من البشر. ولهذا رفض - [01:12:50](#)

الدعوة دعوة الشيخ محمد رحمه الله في وقته وبعده ابناؤه وتلاميذته وائمة الدعوة رحمهم الله نشروا الفقه احلى بالدليل وترجيحا من المفتي فيما يفتي به الناس دون رجوع الى المفتي الكبير. او الى اكبر العلماء - [01:13:10](#)

في الافتاء اما في القضاء فلم يمنحوا احدا ان يجتهد في مسائل القضاء ولما كثر الاجتهاد في هذه البلاد او صارت بعض الاحكام قد يكون عليها ملاحظات لما احتاجت البلاد الى قضاة كثير فصار من يلي القضاء ربما ليس على مستوى من العلم ما يؤهل - [01:13:30](#)

ان يكون نظره صائبا دائما في المسائل المعروضة عليه لما كان كذلك شكلت محاكم التمييز او يعني محكمة التمييز في الرياض محكمة التمييز في المنطقة الغربية شكلت محاكم التمييز ووظيفتها ان تميز الاحكام - [01:13:50](#)

التي يصدرها القضاة هل هي موافقة؟ ام مخالفة؟ لان القاضي قد في اول امره يحكم بما يراه في كتابه من كتب الحكم او قد يجتهد يحكم بما وافق عليه الدليل في اجتهاده. ولا ينظر الى المصلحة العظمى من ان في ان لا تتفاوت - [01:14:14](#)

الاحكام في البلاد. فيكون قاضي يحكم بشيء بمسائل عظيمة منذ القتل مثل انتزاع حقوق ونحو ذلك واخر يفتي بخلاف او يحكم بخلاف ذلك. فشكلت محاكم التمييز لاجل الفصل في قضايا القضاة - [01:14:34](#)

التي يعترض عليها احد الخصمين وهذا كله في تأسيس هذه المسألة العظيمة. لا اكاد اعرف انه نظمت مسائل القضاء على وفق
الدليل ان مسائل القضاء والافتاء على وفق الدليل وعلى وفق طريقة اهل السنة والحديث - [01:14:52](#)
بعد القرون الثلاثة يعني بعد الثلاث مئة بعد شيوخ كتب المذاهب والمتون كما جعلت في دعوة الشيخ محمد رحمه الله تعالى فانها
ضبطت ظبطا شرعيا سليما. نقول هذا بعد معرفة و - [01:15:18](#)
نظر وتأمل وهذا هو الذي اصلح هذه البلاد في هذه المسائل. وفيه توسط والحمد لله وهذه الامة في عقيدتها واتباعها وسط بين
الغالي والجاهل. رحم الله امام هذه الدعوة ورحم ابناؤه وتلاميذه - [01:15:38](#)
رحم من اواه ونصره وايد هذا الدين. رحم كل من جاهد في سبيل تقرير هذه العقيدة. واتمام الزام الناس بطاعة الله جل وعلا وطاعة
رسوله وانزل لهم الثواب ووفق من عقبهم خيرا في العلم او في الامامة ورزقهم - [01:16:00](#)
هدى وسداد وجعلهم من المتبعين للكتاب والسنة قولوا وعملا واعتقادا واياكم واياهم من الفتنة في الدين ومن الفتنة في الدنيا.
وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله
واصحابه اجمعين. قال رحمه الله - [01:16:19](#)
الله تعالى وقال الامام احمد رحمه الله تعالى عجت لقوم عرفوا الاسناد وصحته ويذهبون الى رأي سفيان والله تعالى يقول فليحذر
الذين يخالفون عن امره ان تصيبهم فتنة او يصيبهم عذاب اليم - [01:16:46](#)
اتدري ما الفتنة؟ الفتنة الشرك. لعله اذا رد بعض قوله ان يقع في قلبه شيء من البيع فيهلك قوله لعله اذا رد بعض قوله اي قول
الرسول صلى الله عليه وسلم ان يقع في قلبه شيء من الزيق فيهلك نبه رحمه الله - [01:17:03](#)
قال ان رد قول الرسول صلى الله عليه وسلم سبب لبيع القلب وذلك هو الهلاك في الدنيا والاخرة. كما قال تعالى فلما زاغوا ازاغ الله
قلوبهم والله لا يهدي القوم الفاسقين. قال شيخ الاسلام رحمه الله تعالى في معنى قول الله تعالى - [01:17:23](#)
فليحذر الذين يخالفون عن امره فاذا كان المخالف لامره قد حذر من الكفر والشرك او من العذاب الاليم دل على انه قد يكون مفضيا
الى الكفر والعذاب الاليم. ومعلوم ان افضائه الى العذاب الاليم هو مجرد فعل المعصية. فافضائه - [01:17:43](#)
الى الكفر انما هو لما اقترن به من الاستخفاف في حق الامر. كما فعل ابليس لعنه الله تعالى. انتهى وقال ابو جعفر ابن رحمه الله تعالى
عن الضحاك فليحذر اللذن يخالفون عن امره ان تصيبهم فتنة قال يطبع على قلبه فلا - [01:18:03](#)
فلا يأمن ان يظهر الكفر بلسانه فتضرب عنقه. قال ابو جعفر ابن جرير ادخلت عنه لان معنى الكلام فليحذر الذين يلوذون عن امره
ويدبرون عنه معرضين. قوله ويصيبهم في عاجل الدنيا عذاب من الله. موجه على - [01:18:22](#)
خلافهم امر رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم صلي وسلم قوله عن ابي بن حاتم رضي الله عنه انه سمع النبي صلى الله عليه
وسلم يقرأ هذه الايات اتخذوا احبارهم ورهبانهم اربابا من دون الله والمسيح ابن مريم. الاية فقلت انا لسنا نعبد - [01:18:42](#)
قال اليس يحرمون ما احل الله؟ فتحرمونه ويحلون ما حرم الله فتحلون. فقلت بلى. قال فتلك عبادتهم رواه احمد والترمذي وحسنه
بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [01:19:02](#)
اما بعد فهذا الحديث او هذا الخبر عن الامام احمد رحمه الله يفيد التخليط الشديد في من ترك الدليل من الكتاب او من السنة الى
قول احد بعد وضوح دلالاته - [01:19:24](#)
وضعف دلالة وصاحب الرأي والنبي صلى الله عليه وسلم امره ونهيه كامر الله ونهيه من جهة طاعة والسنة كما ذكرنا وحي من الله
جل جلاله. فقول الامام احمد عجت لقوم عرفوا الاسناد وصحته - [01:19:51](#)
يذهبون الى رأي سفيان والله يقول فليحذر الذين يخالفون عن امره ان تصيبهم فتنة او يصيبهم عذاب اليم. اتدري ما الفتنة؟ الفتنة
في الشرك لعله اذا رد بعض قوله ان يقع في قلبه شيء من الزيف فيهلك - [01:20:20](#)
والاية فيها ان من ترك امر النبي صلى الله عليه وسلم واولى منه امر الله جل امر الله جل وعلا من ترك ذلك بعد العلم به وظهور
حجته وظهور الحجة فيه - [01:20:42](#)

على المسألة انه متوعد بالعذاب الاليم او بالعقوبة في قلبه بان ينقلب مشركا وهذا يدل على ان مثل ما ذكر لك في الشرح عن شيخ الاسلام على ان المخالف لامر النبي صلى الله عليه وسلم - [01:21:02](#) قد يقع بالكفر عقوبة على مخالفته وذلك اذا كانت مخالفته من جهة تركه لي الامر رغبة عنه اما اذا خالفه مع العلم بانه عاصي فهذا له حكم امثال له حكم امثاله من اهل الوعيد - [01:21:27](#) فاذا قوله هنا فليحذر الذين يخالفون عن امره المخالفة المترتب عليها وقوع الشرك ووقوع الفتنة او وقوع العذاب الاليم او المترتب عليها الوعيد بهذا او ذاك هذي فيها نوع اجمال - [01:21:53](#) والسنة تفسر بعضها بعضا. وكذلك السنة تفسر مجمل الكتاب والكتاب ايضا يفسر مجمل السنة ولهذا نقول ان قوله فليحذر الذين يخالفون عن امره هي كما استدل بها الامام احمد رحمه الله لكن ينضبط هذا من جهة - [01:22:15](#) كفر والشرك او من جهة التوعد بالعذاب بما جاء ضبطه به في الادلة الاخرى ان هذا فيه نوع اجمال اللي هو المخالفة ولهذا ابن جرير رحمه الله قال لك ان في - [01:22:39](#) قوله يخالفون عن امره هي بمعنى يلوذونه عن امره يعني خالفه تركه ولاذ عنه وفر عنه. وهذا يفهم منه انه قصد ذلك بعد العلم به و رغب عنه الى غيره - [01:22:54](#) وهذا الاصل الذي قاله ابن جرير ظاهر لان تعديدة المخالفة بحرف عن يدل على انه ضمن الفعل يخالفون معنى الليات والفرار لان المخالفة تتعدى بنفسها. تقول خالف فلان امر النبي - [01:23:14](#) صلى الله عليه وسلم ما تقول خالف عنه ولكن هنا لما عداها بعن فهمنا انه ضمن هذا الفعل معنى فعل اخر يناسب التبعئة عنه وهو يلوذ او يفر لانيك تقول فر - [01:23:37](#) عم هذا الشيء ولاذ عن هذا الشيء مجيء عنه هنا افاد انه فر مع العلم بذلك لانه قال فليحذر الذين يخالفون عن امره فامرهم قد وضح لهم وبان ورغبوا في ارائهم - [01:23:56](#) ويدل على ذلك الاية التي قبلها حيث قال جل وعلا واذا كانوا معه على امر جامع لم يذهبوا حتى يستأذنوه. ان الذين يستأذنونه الى اخر الاية فدل على ان هؤلاء الذين - [01:24:21](#) خالفوا وذهبوا من غير استئذان انهم عالموا بالامر وتعمدوا خلافاه لاجل رأي رأوه ظنوا ان غيره احسن من امر النبي صلى الله عليه وسلم او انه مثله او انه يصوغ لهم هذه المخالفة. وهذا الوعيد مثل ما ذكرت لكم في - [01:24:41](#) فليحذر الذين يخالفون عن امره ان تصيبهم فتنة يعني فليحذر اولئك اصابة الفتنة لهم والفتنة تفسر في القرآن ب الشرك وذلك لقوله والفتنة اكبر من القتل والفتنة اشد من القتل يعني الشرك - [01:25:07](#) اشد من القتل والشرك اكبر من القتل وان كان اللفظ هنا وان كان اللفظ هنا عاما اعني قوله ان تصيبهم فتنة لانه يمكن ان يصلح ان يكون لاي فتنة يعني ان تكون فتنة من الفتن - [01:25:30](#) اعني بالعموم هنا عموم المطلق لان فتنة هنا نكرة في سياق الاثبات فتفيد الاطلاق يعني اي فتنة من الفتن يمكن ان تصيبه فتنة المال فتنة عدم رؤية المعروف معروفا والمنكر منكرا - [01:25:59](#) ان ان تصيبه فتنة الشرك وتفسير الامام احمد له لها هنا لقوله الفتنة الشرك هذا لاجل انها وردت في القرآن بمعنى الشرك ثم لانها ابليغ او اعظم في النهي لان الشرك هو اشد ما يخشى منه - [01:26:21](#) قال او يصيبهم عذاب اليم وهذا فيه الوعيد لمن خالف امر النبي عليه الصلاة والسلام ولهذا كان اصحاب الامام احمد تقاسموا مسائل العلماء فكان منهم من يسأله عن مسائل سفيان - [01:26:39](#) كان منهم من يسأله عن مسائل مالك وكان منهم من يسأله عن مسائل ابي حنيفة وكان منهم من يسأله عن مسائل الليث الى اخره فاصحاب الامام احمد منهم من تخصص - [01:27:01](#) ببعض اراء اهل العلم او بعض اقوالهم فتنوعت المسائل عن الامام احمد لاجل هذا فمنهم من سأله وهذه المسائل ما استوعب فيها

احكام الابواب جميعا يعني مسائل الابواب جميعا وانما سأله عن اراء - 01:27:19
سفيان مثلا واخر سأله عن ابي حنيفة واخر سأله عن اراء فلان وتنوعت المسائل لاجل ذلك كما نص على ذلك شيخ الاسلام ابن تيمية
مع تسمية كل صاحب للامام احمد وتسمية من اختص به من اهل العلم في - 01:27:43
السعاء المقصود من هذا ان طلب الدليل وطلب امر النبي صلى الله عليه وسلم والرغبة في ذلك والواجب على المسلم الواجب ان
يحرص على طاعة الله وطاعة رسوله وطاعة الله وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم لا تكون الا بامتثال - 01:28:04
الامر واجتناب النهي وامتثال الامر واجتناب النهي فرع عن العلم بذلك فنتج ان العلم بما انزل الله على رسوله من الكتاب والسنة انه لا
بد منه. وهو فرض فرض على الاعيان - 01:28:26
بما لا يسع المكلف جهله وفرض على الكفاية في عامة المسائل - 01:28:45